

التاريخ : ٢٠٢٣/٤/١٦
الرقم :
المرفقات :



جمعية رحمة لتنمية الأيتام
Rohamaa nonprofit organization
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية - ترخيص رقم ٨٧٥

محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية الثانية لجمعية رحمة لتنمية الأيتام بجدة

الاحد ٢٥/٩/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٣/٤/٢٠٢٣ م

إنه في يوم الأحد ٢٥/٩/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٣/٤/٢٠٢٣ تم عقد الاجتماع الثاني للجمعية العمومية العادية لجمعية رحمة لتنمية الأيتام بجده الساعة العاشرة والنصف مساءً في مقر الجمعية وعن بعد عبر الاتصال المرئي، بحضور أعضاء الجمعية العمومية، ولكون الحضور يمثل النصاب النظامي للجتماع تم البدء وافتتح الاجتماع الدكتور عبد الله عجلان الشهري رئيس مجلس الادارة بحمد الله والثناء عليه شاكراً للجميع تلبية الدعوة وحرصهم على الحضور ثم بدأ بمناقشة جدول الاعمال كالتالي:

المحور الأول: دراسة القوائم المالية لعامي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ م لاعتمادها.

المحور الثاني: اعتماد تقرير اعمال الجمعية للسنة المالية المنتهية ٢٠٢٢ م

المحور الثالث: اعتماد الخطة المقترحة لعام ٢٠٢٣ م

المحور الرابع: اعتماد خطة عمل الجمعية الاستراتيجية والتنفيذية والمياكل التنظيمية والوظيفية.

المحور الخامس: اعتماد الميزانية التقديرية لعام ٢٠٢٣ م

المحور السادس: تفويض مجلس الإدارة للتصرف بباقى الجمعية المالك دفترياً وغير صالح للاستخدام وبياناته (ماركة هونداي رقم لوحة أ ط ن ٩١٢٤ موديل ٢٠٠٧)

المحور السابع: تفويض مجلس الإدارة بالتصريف في أي أصل من أصول الجمعية بالشراء أو البيع.

المحور الثامن: تفويض مجلس الإدارة بفتح سجل تجاري استثماري واستثمار الفائض من أموال الجمعية وإقامة المشروعات الاستثمارية.

التاريخ : 2023/4/16
الرقم :
المرفقات :



جمعية رحمة لتنمية الأيتام
Rohamaa nonprofit organization
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية - ترخيص رقم 875

المحور التاسع: اعتماد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وهي كالتالي:

- ١- يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية وتحديد واعتماد مجالاتها.
- ٢- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة بالتصريف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وإتمام إجراءاته.
- ٣- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
- ٤- يحق لمجلس الإدارة أن يستثمر إيرادات الجمعية في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن يعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- ٥- يجوز لمجلس الإدارة بعد موافقة المركز أن يساهم كشخصية اعتبارية بشرط أن تكون المساهمة من شأنها تحقيق أهداف الجمعية.
- ٦- يبذل المجلس كل الجهود الممكنة في تخصيص ثلث إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية صافي أصول الجمعية وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.
- ٧- يتجنب المجلس المضاربات المالية وذلك حسب الفقرة (٢١) من المادة (١١) من نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية والاقتصار على الاستثمارات الآمنة (ذات مخاطر منخفضة أو متوسطة بحد أعلى) مع المحافظة على صافي أصول الجمعية.
- ٨- ينبغي ألا يؤثر استثمار الفائض من الأموال على السيولة لدى الجمعية وقدرتها على تقديم خدماتها وبرامجها الأساسية التي تم إنشاؤها من أجلها.

التاريخ : 16/4/2023
الرقم :
المرفقات :



جمعية رحمة لتنمية الأيتام
Rohamaa nonprofit organization
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية - ترخيص رقم 875

التصويتات والموافقة:

إقرار وموافقة أعضاء الجمعية العمومية فيما ورد في محاور اجتماع الجمعية العمومية العادلة الثانية
لجمعية رحمة لتنمية الأيتام يوم الاحد ١٤٤٤/٩/٢٥ الموافق ٢٠٢٣/٤/١٦

م	الاسم	التوقيع	الملاحظات
١	د. عبدالله عجلان الشهري		
٢	د. زهير عبدالحفيظ نواب		
٣	أ/ علي عبدالله المعدى		
٤	أ/ خالد عبدالله الشهري		
٥	أ/ سالم محمد أبو هادي		
٦	أ/ ماجد سعيد القحطاني		
٧	د. محمد عبد الرحيم ناقرو		
٨	د. وليد محمد المعدى		
٩	أ/ علي سعيد السبالي		
١٠	أ/ يحيى سعيد القحطاني		
١١	أ/ عبدالله علي المعدى		
١٢	أ/ محمد ظافر العمري		
١٣	أ/ فهد عيضة المالكي		

رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالله بن عجلان الشهري